



مملكة البحرين
وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
ادارة التوثيق

سجل
الرقم المسلسل 2017032249
رقم الإيصال RC65000068270

للهامش

سند تعديل سند عهدة بنك الإسكان العقارية

في يوم الاثنين السابع والعشرون من شهر رجب لعام 1438 للهجرة.

الواافق الرابع والعشرون من شهر أبريل لعام 2017 للميلاد.

رئيس التوثيق السقاري لبني عبد العزيز الموسى
الموثق بمكتب التوثيق بملكة البحرين



صندوق عهدة البحرين المالية للمشاركة العقارية، عهدة مالية مسجلة في 26 أكتوبر 2010 برقم 10/013/FT

تعمل عن طريق المرخص له وأمين العهدة شركة عهد ترست شركة مساهمة بحرينية مغلقة، وهي شركة مؤسسة طبقاً لقوانين مملكة البحرين مقيدة في السجل التجاري برقم 57043، مقرها الرسمي الطابق 34، البرج الغربي، مبنى برج التجارة العالمي البحرين، ويمثله السيد نصر ابراهيم عبدالرحمن عبيد أردني الجنسية يحمل بطاقة الهوية رقم 691216207، وذلك بموجب قرار مجلس إدارة الشركة الصادر بتاريخ 14 مارس 2017 (يُشار إليه فيما بعد بـ "منشئ العهدة").

2. الطرف الثاني

شركة عهد ترست (ش.م.ب.م) شركة مؤسسة طبقاً لقوانين مملكة البحرين ومقيدة بالسجل التجاري برقم 57043، مقرها الرسمي مقرها الرسمي الطابق 34، البرج الغربي، مبنى برج التجارة العالمي البحرين، ويمثله السيد نصر ابراهيم عبدالرحمن عبيد أردني الجنسية يحمل بطاقة الهوية رقم 691216207 (يُشار إليها فيما بعد بـ "أمين العهدة").

تمهيد:

حيث انه:

- في 3 نوفمبر 2016، قام كل من منشئ العهدة وأمين العهدة بابرام سندًا فيما بينهما من أجل إنشاء عهدة بنك الإسكان العقارية (سند العهدة).
- قد تم تسجيل عهدة بنك الإسكان العقارية في السجل الخاص بالعهد التابع لمصرف البحرين المركزي، حسب المادة 33 من قانون العهد المالي (المعروف في سند العهدة) والذي يحمل رقم التسجيل 2016086497 (العهدة).
- بتاريخ 12 نوفمبر 2016 تم بدء العمل بقانون العهد المالي الجديد رقم 23 لسنة 2016 (قانون العهد) والذي قد أحل محل قانون العهد المالي السابق.
- قام منشئ العهدة باعتباره المالك الوحيد لوحدات العهدة المذكورة بالموافقة على التعديلات واعادة صياغة سند العهدة بما يتواافق مع الامتثال لقانون العهد المالي الجديد.

الطرف الثاني



الطرف الأول



مملكة البحرين
وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
ادارة التوثيق

التوثيق
2017032249
RC65000068270

سجل
الرقم المسلسل
رقم الإيصال

اللهمش

وقد تم الاتفاق فيما بين الطرفين على التالي:

1. التفسير:

ما لم يرد خلاف ذلك، تكون لجميع الكلمات والمصطلحات المذكورة في سند العهدة وسند التعديل هذا المعنى المحدد
في سند العهدة.

2. إعادة الصياغة والتعديلات على سند العهدة:

أتمت تعديل و إعادة صياغة سند العهدة، حيث يتم قراءته و تنفيذه بما يتناسب مع الاستخدامات الواردة في الملحق 1 من سند العهدة.

3. الاستمرارية:

تعتبر الأحكام الواردة في سند العهدة سارية، باستثناء ما تم تعديله في هذا السند، وذلك اعتباراً من تاريخ تسجيل هذا السند في مصرف البحرين المركزي، ويتم قراءة وتنفيذ سند العهدة وسند التعديل هذا كوثيقة واحدة.

4. يلتزم كافة الأطراف بتنفيذ ما ورد بجميع الوثائق والمستندات وأداء جميع الالتزامات الالزامية لتنفيذ التعديلات الواردة في هذا السند.

5. المصارييف:

تدفع المصارييف التي يت肯دها أمين العهدة بشكل معقول (بما في ذلك الرسوم القانونية، وتكاليف التقديم، وتكاليف النشر) المتعلقة بالمفاوضات والإعداد والطباعة والتنفيذ وإدارة هذا السند من أملاك العهدة.

6. عدم حواجز الاستبدال:

لا يشكل هذا السند ولا يمثل استبدالاً للالتزام الأصلي وفقاً لأحكام المادة 343 من القانون المدني البحريني.

7. القانون الواجب التطبيق وال اختصاص القضائي:

- يخضع تفسير وتنفيذ هذا السند لأحكام القوانين السارية في مملكة البحرين.
- يوافق الطرفين على اختصاص غرفة البحرين لتسوية المنازعات بالنظر في أي دعوى أو عمل أو اجراء وتسوية النزاعات التي قد تنشأ بشأن أو فيما يتعلق بهذا السند.

الطرف الثاني

الطرف الأول

ويمثل تحرر هذا السند من أصل ونسختين وتم التوقيع عليه بعد تلاوته من قبل الجميع ومني وتسليم أصحاب الشأن نسخة منه للعمل بموجبه.

